

22750 - حكم صيام من فكّر فأنزل

السؤال

إذا كان الرجل جالساً ثم فكّر ، ثم نام ثم أنزل هو صائم في نهار رمضان فهل يفسد صيامه ، وهل يقضي ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

من فكّر فأنزل ، أو احتلم فأنزل لم يفسد صومه ، وعليه غسل الجنابة ، لقول النبي صلى الله عليه وسلم لما سألته أم سليم : هل على المرأة من غسل إذا هي احتلمت ؟ قال : نعم إذا رأت الماء .

وهكذا الرجل في الحكم . ولقوله عليه الصلاة والسلام : (الماء من الماء) ، أما الصوم فصحيح ، لأن الاحتلام ليس باختياره . وهكذا التفكير مما عفا الله عنه لقول النبي صلى الله عليه وسلم : (إن الله تجاوز عن أمتي الخطأ ما حدثت به أنفسها ما لم تتكلم أو تعمل)

.. وهذا كله لطف من الله .